والنفر الاول وهي كلها فرادا وبعد صلاة الظهر الاعظم
عرفة فثنتان وقبل صلاة الظهر والاخطبة يوم النفر
الاول ان تعزه يقبل الظهر ويخبرهم في كل من
الاربع بجميع ما امامهم من اد المناسك وان كان
فقيها قال هل من سايل ثم ان كان الخطيب الامام
او القاضي وجب ما امر به ظاهرا الا انه لا يجب في
الباطن الا ما فيه المصلحة العامة كما في الاستسقا
افاده في التحفة ثم يخرج بهم ضحى يوم الثامن بحيث
يصلون الظهر بمنى اول وقتها فيها ان لم يكن اليوم
يوم جمعة والا فقبل فجره يخرج بهم وجوبا
بشرطين الاول ان تلزمه او تلزمهم كالمكيين و
المقيمين اقامة موثرة فان لم يجتمعا كذلك فلهم
الخروج بعد الفجر كما في الزيادي الثاني لا يمكنهم
اقامتها بمنى فان احدث بها قرية استوطنها اربعون
جاز الخروج بعد الفجر لمن لزمتهم وان حرم البنا وان
ترتب عليه فوات الجمعة على بلدهم بان كانوا من
الاربعين وتولهم يحصل تعطيل بلدهم عنها يحول
على تعطيل بغير حاجة كما في التحفة ويقول
عند توجهه الى منى اللهم اياك ادعوا
وايك ارجوا فبلغني صالح واغفر لي ذنوبي وامنن
علي بما مننت به على اهل طاعتك انك على كل
شي قدير ويصلي يوم الخميس ندبا والاولى

بمسجد

بمسجد الخيف عند الاحجار امام منارته التي بوسطه
الان فيسن ان يبيت بها ليلة التاسع وفي الحاشية
ان المسنون صلاة المكتوبات في هذا اليوم والمبيت
بمسجد الخيف وقال في التحفة ان الاولى النزول بمنزله
صلى الله عليه وسلم او قريب منه وهو بين منحره وقبلة
مسجد الخيف وهو اليها اقرب اه وقال ابن الجمال وهذا
هو منزله صلى الله عليه وسلم في رجوعه من عرفة وما
في التحفة فهو الوهم واما الصلوات بمسجد الخيف
فلا شك انها اولى اه وحين تشرق الشمس على
ثبير وهو بفتح المثلثة جبل كبير بمزدلفة على يمين
الذاهب الى عرفة وهو المطل على مسجد الخيف يسير
بهم الى عرفة قايلا اللهم اليك توجهت و
وجهك الكريم اردت فاجعل ذنبي مغفورا وحجي
مبرورا وارحمني ولا تخيبني انك على كل شي قدير
ويسن ان يكثر من التلبية في سيره وان يسير
على طريق ضب وهو الجبل المطل على منى الذي مسجد
الخيف في اصله وهو من مزدلفة ويعود على طريق
المازمين اي الطريق التي بين الجبلين الكاينين
بين عرفة ومزدلفة ويسن ان يعود في
طريق غير ما ذهب فيها ولو كان ذهابه وايابه
في واحدة منهما بان يغير ممشاه كالعيد فاذا
وصل نمرة ضرب بها قبته ثم يقيم بهم الى الزوال

Copyright © King Saud University